الصلاة والسلام إلى الأفتراء ثم إلى الأفتراء على ا D الذي هو أعظم الفرى وأفحشها لا تحترق ألسنتهم .

وفي ذلك أتم دلالة على بعده صلى ا تعالى عليه وسلم من الأفتراء كيف وقد أردف بقوله تعالى : فإن يشأ ا يختم على قلبك فإن هذا الأسلوب مؤاده استبعاد الأفتراء من مثله E وأنه في البعد مثل الشرك با سبحانه والدخول في جملة المختوم على قلوبهم فكأنه قيل : فإن يشأ ا سبحانه يجعلك من المختوم على قلوبهم حتى تفتري عليه الكذب فإنه لا يجتريء على افتراء الكذب على ا تعالى إلا من كان في مثل حالهم وهو في معنى فإن يشأ يجعلك منهم لأنهم هم المفترون الذين شرعوا من الدين ما لم يأذن به ا تعالى وما أحسن هذاالتعريض بأنهم المفترون وأنهم في نفس هذه المقالة عن افترائهم مفترون ونظير الآية فيما ذكر قول أمين نسب إلى الخيانة : لعل ا تعالى خذلني لعل ا تعالى أعمى قلبي وهو لا يريد إثبات الخذلان وعمي القلب وإنما يريد استبعاد أن يخون مثله والتنبيه على أنه ركب من تخوينه أمر عظيم فالكلام تعليل لأنكار قولهم وأتى بأن مع أن عدم مشيئته تعالى مقطوع به قيل إرخاء للعنان وقيل : إشعار بعظمته تعالى وأنه سبحانه غني عن العالمين ثم ذيل بقوله تعالى : ويمح ا الباطل ويحق الحق بكلماته تأكيدا للمفهوم من السابق من أنه ليس من الأفتراء في شيء أي كيف يكون افتراء ومن عادته تعالى محو الباطل ومحقه وإثبات الحق بوحيه أو بقضائه وما أتى به E يزداد كل يوم قوة ودحوا فلو كان مفتريا كما يزعمون لكشف ا تعالى افتراءه ومحقه وقذف بالحق على باطله فدمغه .

والفعل المضارع للأستمرار والكلام ابتدائي فيمح مرفوع لا مجزوم بالعطف على يختم وأسقطت الواو في الرسم في أغلب المصاحف تبعا لأسقاطها في اللفظ لالتقاء الساكنين كما في سندع الزبانية ويدع الأنسان بالشر وكان القياس إثباتها رسما لكن رسم المصحف لا يلزم جريه على المقياس ويؤيد الأستئناف دون العطف على يختم إعادة الاسم الجليل ورفع يحق وهذا ما ذكره جار ا في الجملتين وبيان ارتباطهما بما قبلهما وقد دقق النظر في ذلك وأتى بما استحسنه النظار حتى قال العلامة الطيبي : لو لم يكن في كتابه إلا هذا لكفاه مزية وفضلا وجوز هو أيضا في قوله تعالى : ويمح الخ أن يكون عدة لرسول ا صلى ا عليه وسلّم بالنصر أي يمحو ا تعالى باطلهم ومابهتوك به ويثبت الحق الذي أنت عليه بالقرآن وبقضائه الذي لا مرد له وحينئذ يكون اعتراضا يؤكد ما سبق له الكلام من كونهم مبطلين في هذه النسبة إلى من هو أصدق الناس لهجة بأصدق حديث من أصدق متكلم وقال في إرشاد العقل السليم في الجملة الأولى

: إنها استشهاد على بطلان ما قالوه ببيان أنه E لو افترى على ا تعالى كذبا لمنعه من ذلك قطعا وتحقيقه أن دعوى كون القرآن افتراء عليه تعالى قول منهم أنه سبحانه لا يشاء صدورهعن النبي صلى ا تعالى عليه وسلم بل يشاء عدم صدوره عنه ومن ضروریاته منعه عنه قطعا فكأنه قيل : لو كان افتراء عليه تعالى لشاء عدم صدوره عنك وإن يشأ ذلك يختم على قلبك بحيث لم يخطر ببالك معنى من معانيه ولمتنطق بحرف من حروفه وحيث لم يكن الأمر كذلك بل تواتر الوحي حينا فحينا تبين أنه من عند ا D وذكر في الجملة الثانية ما ذكره جار ا من الوجهين ولا يخفى عليك ما يرد على كلامه من المنع مع أن فيه جعل مفعولا لمشيئة غير ما يدل عليه الجواب وهو ذلك المشار به إلى عدم الصدور والمتبادر كون المفعول الختم على ما هو المعروف